

مرکز المصطفیٰ العالمی للدراسات والتحقیق

سرشناسه: نجفی یزدی، سید محمد، ۱۳۳۷ -
 عنوان و نام پدیدآور: الاحوال الشخصیه (النکاح) / سید محمد نجفی یزدی.
 مشخصات نشر: قم: مرکز بین‌المللی ترجمه و نشر المصطفیٰ ﷺ، ۱۳۹۲.
 شابک: ۹۷۸-۹۶۴-۱۹۵-۸۰۱-۷

و غایت فهرست‌نویسی: فیبا
 زبان: عربی
 موضوع: زناشویی (اسلام)
 موضوع: زناشویی (اسلام) -- احادیث
 شناسه افزوده: امام المصطفیٰ ﷺ العالمیه. مرکز بین‌المللی ترجمه و نشر المصطفیٰ ﷺ
 رده‌بندی کنگره: ۱۳۹۲ الف ۲۵۸.۲ BP
 رده‌بندی دیویی: ۲۹۷/۲۵
 شماره کتابشناسی ملی: ۳۴۱۹۸۳۶

الأحوال الشخصية « النكاح »

السيد محمد النجفي اليزدي



مركز المصطفى ﷺ العالمي
للترجمة والنشر

الأحوال الشخصية (النكاح)

المؤلف: السيد محمد التجفي اليزدي

الطبعة الثانية (طبعة جديدة ومقحة): ١٤٣٥ق / ١٣٩٢ش

الناشر: مركز المصطفى ﷺ العالمي للترجمة والنشر

المطبعة: نارنجستان • السعر: ١٦٠٠٠٠ ريال • عدد النسخ: ٣٠٠ نسخة

حفظ طبع محفوظة للناشر

مراكز التوزيع:

- إيران: قم، ساحة الشهيد روح عظمي أسابع الحنيفة، زقاق ١٨، هاتف: +٩٨ ٢٥ ٣٧٨٣٩٣٠٦
- إيران: قم، سابع محمد لامين، زقاق سابع، هاتف: +٩٨ ٢٥ ٣٢١٣٣١٠٦ فاكس: +٩٨ ٢٥ ٣٢١٣٣١٤٦
- لبنان: صفر، سابع نقلاب، بين شارع السبعين وشارع المشوراني، رقم ١٠٠٣، هاتف: +٩٨ ٢١ ٦٦٩٧٨٩٢٠
- دولة مسقط: سابع لإمام أرضاقتبة، سابع داخل المرفي، بين فرعي ١٧ و١٥، هاتف: +٩٨ ٥١٠ ٨٥٤٣٠٥٩

pub.miu.ac.ir miup@pub.miu.ac.ir

نشكر أعضاء المركز الذين تابعوا مراحل تنضيد الحروف والمقابلة والطباعة والنشر حتى مراحل الأخيرة.

- مدير مركز النشر: محمد سعيد پناهي
- مدير الإنتاج: تورج روحاني
- المشرف على الإنتاج: جعفر قاسمي الأبهري
- المشرف الفني: محمدباقر شكري
- مصمم الغلاف: مسعود المهدوي
- الإخراج الفني: السيد مهدي عمادي مجد
- المشرف على الطباعة: نعمت الله يزداني
- المراجعة وتقييم النص: عادل الأسدي
- الإعداد الفني: حسن ترابي
- المقابلة الفنية: علي سليمان اميري

كلمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين المعصومين. وبعد

إن التطور المعرفي الذي يشهده العالم اليوم في مختلف المجالات، وبخاصة بعد ثورة الاتصالات الحديثة التي هيأت فرصاً فريدة للاطلاع الواسع، ودفعت بعجلة الفكر والثقافة والتعليم إلى آفاق واسعة.

وغدا الإنسان يترقب في كل يوم تطوراً جديداً في البحوث العلمية وفي المناهج التي تنسجم مع هذا التطور الهائل. ومع كل ذلك بقيت بعض المناهج الدراسية حبيسة الماضي ومقرراته.

وبعد أن بزغ فجر الثورة الإسلامية المباركة بقيادة الإمام الخميني عليه السلام، انبثقت ثورة علمية وثقافية كبرى، مما حدا برجال العلم والفكر في الجمهورية الإسلامية أن يعملوا على صياغة مناهج دراسية جديدة لمجمل العلوم الإنسانية، الإسلامية بشكل خاص؛ فأحدث هذا الأمر تغييراً جذرياً وأساسياً في الكتب الدراسية في الحوزات العلمية والجامعات الأكاديمية.

وفي ظل إرشادات قائد الجمهورية الإسلامية الإمام الخامنه (مدّظله)؛ أخذت المؤسسات العلمية والثقافية على عاتقها تجديد الكتب الدراسية وتحديثها على مختلف الصعد، بخاصة مناهج الحوزة العلمية، التي هي ثمرة جهود كبار الفقهاء والمفكرين عبر تاريخها المجيد.

من هنا بادرت جامعة المصطفى (عليه السلام) العالمية إلى تبني المنهج العلمي الحديث في نظامها الدراسي، وفي التأليف، والتحقيق وتدوين الكتب الدراسية لمختلف المراحل الدراسية ولجميع الفروع العلمية، ولشتى الموضوعات بما ينسجم مع المتغيرات الحاصلة في مجال دوائر الفكر والمعرفة.

فقامت بمخاطبة العلماء والأساتذة، ليساهموا في تدوين كتب دراسية على الأسس المنهجية الحديثة للعلوم الإسلامية خاصة، ولسائر العلوم الإنسانية: كعلوم القرآن، والحديث والفقه، والتفسير، والأسس وعلم الكلام والفلسفة، والسيرة والتاريخ، والأخلاق، والآداب، والاجتماع، والنفس، وغيرها. جمعت هذه المناهج طابعاً أكاديمياً مع حفاظها على الجانب العلمي الأصيل المتبع في المحاور العلمية في مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) الرسالية.

ومن أجل نشر هذه المعارف والعلوم، بادرت جامعة المصطفى (عليه السلام) العالمية إلى تأسيس «مركز المصطفى (عليه السلام) العالمي للترجمة والنشر» لتحقيق، وترجمة، ونشر كل ما يصدر عن هذه الجامعة الكبيرة، مما ألفه أو حققه العلماء والأساتذة في مختلف الاختصاصات وبمختلف اللغات.

والكتاب الذي بين يديك عزيزي القارئ، الأحوال الشخصية (النكاح) هو مفردة من مفردات هذه المنظومة الدراسية الواسعة، قام بتأليفه الأستاذ الفاضل السيد محمد النجفي اليزدي.

ويحرص مركز المصطفى العالمي على تسجيل تقديره لمؤلفه الجليل على ما بذله من جهد وعناية، كما يشكر كل من ساهم بجهوده لإعداد هذا الكتاب وتقديمه للقراء الكرام.

وفي الختام نتوجه بالرجاء إلى العلماء والأساتذة وأصحاب الفضيلة. للمساهمة في ترشيد هذا المشروع الإسلامي بما لديهم من آراء بناء وخبرات علمية ومنهجية، وأن يبعثوا إلينا بما يستدركون عليه من خطأ أو نقص يلزم الإنسان عادة، لتلافيهما في الطباعات اللاحقة، نسأله تبارك وتعالى التوفيق والسداد، والله من وراء القصد.

مركز المصطفى  العالمي
للترجمة والنشر

www.ketab.ir

كلمة مركز المصطفى ﷺ العالمي للدراسات والتحقيق

وضعت الحوزات العلمية - عبر تاريخها المجيد - مهمّة التربية والتعليم على رأس مهامها و جزءاً من رسالتها الأساسية، الأمر الذي ضمن إيصال معارف الإسلام السامية وعلوم أهل البيت ﷺ إلى الأجيال المتعاقبة بأمانة علمية صارمة، وفي هذا الإطار جاء اهتمام الحوزات العلمية بالمنهج الدراسي التعليمية.

ومما لا شك فيه، أن التطوّر التكنولوجي الذي شهده عصرنا الحالي وثورة الاتصالات الكبرى أفرزتا تحولاً هائلاً في حقول العلم والمعرفة، حتى أصبح بمقدور البشرية في عالم اليوم أن تحصل على المعلومات والمعارف اللازمة في جميع الفروع بسرعة قياسية وبسهولة ويسر. فقد حلّت الأساليب التعليمية الحديثة والمتطورة محلّ الأساليب القديمة والموروثة كما ونوعاً، وسارت هذه التطوّرات بسرعة نحو تحقيق الأهداف التعليمية المنشودة.

وبرزت جامعة المصطفى ﷺ العالمية في هذا المجال كمؤسسة إسلامية تعليمية حوزوية وأكاديمية تأخذ على عاتقها مسؤولية إعداد الكوادر العلمية والتعليمية غير الإيرانية في مجال العلوم الإسلامية، حيث تعكف أعداد غفيرة من الطلبة الأجانب الذين ينتمون إلى جنسيات مختلفة على مواصلة الدراسة في مختلف المستويات التعليمية وضمن العديد من فروع العلوم الإسلامية والعلوم الإنسانية التابعة لهذه الجامعة.

وبطبيعة الحال، إن العلوم والمعارف الإسلامية التي يتوافر عليها الطلبة الأجانب تمتاز بتمايز البلدان والأصقاع التي ينتمون إليها، مما يدفع جامعة المصطفى (عليه السلام) العالمية إلى تدوين مناهج حديثة وكتب دراسية تستجيب لطبيعة التمايز الذي يفرضه تنوع البلدان وتنوع حاجات مواطنيها.

لطالما أكد أساتذة الحوزة ومفكّريها ولا سيّما الإمام الخميني (عليه السلام)، وسماحة قائد الثورة الإسلامية (دام ظلّه) على ضرورة أن يستند التعليم الحوزوي إلى الأساليب الحديثة المستلهمة من مناهج الاستنباط في الفقه الجواهري، وأن يتمّ سوقه نحو مسارات التألّف والازدهار. وفي هذا السياق، نشير إلى مقطع من الكلمة المهمة التي ألقاها سماحة قائد الثورة السيد الخامنئي (دام ظلّه) في عام ٢٠٠٧م، مخاطباً فيها رجال الدين الأفاضل:

بالطبع، إن حركة العلم في الشدين القادمين ستشهد تعجيلاً متسارعاً في حقول العلم والتكنولوجيا مقارنة بما مررنا في العقدين المنصرمين ... وفيما يتعلّق بالمناهج الدراسية يجب علينا توضيح المعايير والأفكار التي تتضمنها تلك المناهج إلى الدرجة التي تتزاح معها كلّ العقبات التي تقف في طريق من يريد فهم تلك الأفكار، طبعاً، دون أن نهبط بمستوى الفكرة.

في الحقيقة، لقد استطاعت الثورة الإسلامية المباركة في إيران - والله الحمد - أن تسند المحافل العلمية والجامعات بطاقات وإمكانات هائلة لتفعيلها وتطويرها. ومن هذا المنطلق، واستلهاماً من نمير علوم أهل البيت (عليهم السلام) وبفضل الأجواء التي أتاحها هذه الثورة العظيمة لإحداث طفرة في النظام التعليمي، أناطت جامعة المصطفى (عليه السلام) العالمية مهمة ترجمة وطباعة ونشر المناهج الدراسية التي تنسجم مع النظام المذكور إلى مركز المصطفى (عليه السلام) العالمي، وذلك بالاعتماد على اللجان العلمية والتربوية الكفوءة، وتنظيم هذه المناهج بالتركيز على الأهمية الإقليمية والدولية الخاصة بها.

وللحقيقة فإن جامعة المصطفى ﷺ العالمية تملك خبرة عالية في مجال تدوين المناهج الدراسية والبحوث العلمية، حيث حققت تحولاً جديداً في ميدان انتاج المعرفة، وذلك من خلال تجربتها في تدوين المناهج الدراسية في مختلف العلوم الإسلامية والإنسانية.

وكانت حصيلة الإنجازات العلمية لهذه الجامعة في مجال تدوين المناهج؛ إصدار أكثر من مئتي منهج دراسي لداخل البلاد وخارجها، وإعداد أكثر من مئتي منهج وكراسة علمية، والتي نأمل بفضل العناية الإلهية وفي ظل رعاية الإمام المهدي المنتظر ﷺ أن تكون قد ساهمت بقسط ولو غير قليل في نشر الثقافة والمعارف الإسلامية المحمدية الأصيلة.

وبدوره يشهد مركز المصطفى ﷺ العالمي على أيدي الرواد الأوائل ويشمن جهودهم المخلصة، كما يشكره للتعاون البناء للجان العلمية التابعة لجامعة المصطفى ﷺ العالمية على مواصلة هذه الانطلاقة المباركة في تلبية المتطلبات التربوية والتعليمية من خلال توفير المناهج الدراسية طبقاً للمعايير الجديدة.

والكتاب الذي بين يدي القارئ الكريم الذي يحمل عنوان الأحوال الشخصية (النكاح) هو ثمرة جهود الأستاذ الفاضل السيد محمد النجفي الردي، ويحرص مركز المصطفى العالمي على تسجيل تقديره و شكره لمؤلفه الجليل على ما بذله من جهد وعناية، كما يشكر كل من ساهم بجهوده لإعداد هذا الكتاب.

كما لا يفوتنا أن نتوجه بالرجاء إلى العلماء والأساتذة وأصحاب الفضيلة أن يعثوا إلينا بإرشاداتهم، وبما يستدر كونه عليه منه خطأ أو اشتباه؛ لتلافيه في الطبعة اللاحقة. نسأله تعالى التوفيق والسداد، والله من وراء القصد.

مركز المصطفى ﷺ العالمي

لِلدِّرَاسَاتِ وَالتَّحْقِيقِ

الفهرس

٢١	المقدمة.....
٢٣	١. في المقدمات.....
٢٣	الأولى: تعريف النكاح.....
٢٤	الثانية: استحباب النكاح لغير المتناز.....
٢٦	الثالثة: في وجوب النكاح وعدمه.....
٢٨	الرابعة: استحباب النكاح توصلي.....
٣٠	الخامسة: استمتاع كل من المرأة والرجل عن الآخر.....
٣١	٢. أحكام النظر والستر.....
٣١	١. النظر إلى الأجنبية.....
٣٦	٢. نظر المرأة إلى الأجنبي.....
٣٨	٣. النظر إلى المماثل.....
٣٨	٤. حكم النظر إلى العورة.....
٤٠	٥. في حدّ العورة.....
٤١	ترجمة السكوني والنوفلي.....
٤٤	٦. حكم النظر مع الوساطة.....
٤٥	٧. حكم الالتذاذ بالنظر.....
٤٩	٨. النظر إلى المحارم السبيي.....
٥٢	٩. النظر إلى من يريد تزويجها.....

١٠. جواز النظر إلى الوجه والكفين..... ٥٦
١١. جواز النظر إلى القواعد..... ٦٠
١٢. جواز النظر إلى نساء أهل الذمة..... ٦١
١٣. جواز النظر إليها للمعالجة..... ٦٢
١٤. جواز النظر إذا توقّف عليه ما هو أهم..... ٦٤
١٥. جواز النظر إلى المرأة المسفرة..... ٦٤
١٦. جواز النظر إلى غير البالغ منها..... ٦٦
١٧. هل يجوز تقبيل الصبيّة..... ٦٧
١٨. لا يجوز من الأجنبية..... ٦٨
١٩. استماع صوت الأجنبية..... ٦٩
٢٠. وجوب الستر على المرأة..... ٧٢
٢١. استثناء الوجه والكفين من الستر الواجب..... ٧٣
٣. في العقد..... ٧٧
١. المعاوضة في النكاح..... ٧٧
٢. ألقاظ النكاح..... ٨٢
٣. في لزوم تقديم الإيجاب وعدمه..... ٨٢
٤. في جواز الإيجاب من الرّجل وعدمه..... ٨٣
٥. في اشتراط العرية وعدمه..... ٨٤
٦. في اشتراط الماضوية..... ٨٤
٧. في لزوم قصد الإنشاء..... ٨٥
٨. في لزوم صحّة العقد من حيث المادّة والإعراب..... ٨٥
٩. هل يشترط الموالاة في العقد؟..... ٨٥
١٠. في اشتراط التنجيز في العقد..... ٨٦
١١. في اشتراط البلوغ وعدمه..... ٨٧
١٢. الشرائط الضمنية في العقد..... ٨٩
- (أ) في اشتراط ألا يمنعها من الخروج..... ٩١
- (ب) في اشتراط عدم الدخول..... ٩٤

٩٥	٤. أولياء العقد.....
٩٥	١. ولاية الأب والجد.....
٩٧	٢. لا ولاية للأم.....
٩٩	٣. لا ولاية للأخ.....
١٠٠	٤. لا ولاية على البالغ، والبالغة إذا كانت تيباً.....
١٠١	٥. الولاية على البكر الرشيدة.....
١٠٥	٦. يشترط في ولايتهما (الأب والجد) عدم المفسدة.....
١٠٦	٧. النكاح الواقع فضولاً.....
١٠٩	٥. في أسباب التحريم (١).....
١٠٩	الأول: المحرمات بالنسب.....
١١٠	هنا مسائل.....
١١٠	١. عدم حرمة عمّة الأمّة بها وكذا خالة الخالة.....
١١١	٢. في النسب الحاصل بالسفاح.....
١١٣	٣. في لحوق الوطء بالشبهة بالوطء المحرم.....
١١٣	الثاني: المحرمات بالمصاهرة وما يلحق بها.....
١١٣	١. تحريم زوجة كل من الأب والابن على الآخر.....
١١٦	٢. في حرمة أم الزوجة.....
١٢١	٣. في حرمة الرتبة.....
١٢٤	٤. نكاح بنت الأخ أو الأخت على العمّة والخالة.....
١٢٦	في سقوط إذنهما بالشرط.....
١٢٨	في لحوق الإجازة.....
١٣٠	٥. لا يجوز الجمع بين الأختين.....
١٣٢	الثالث: المحرم بالرضاع.....
١٣٣	شروط الرضاع المحرم.....
١٣٣	١. لزوم كون اللبن من نكاح.....
١٣٤	٢. لزوم كون اللبن من الولادة.....
١٣٥	٣. لا يعتبر بقاء الزوجية.....
١٣٥	٤. لزوم الامتناع من الثدي.....
١٣٧	٥. لزوم كون المرتضع في أثناء الحولين.....
١٣٨	٦. اعتبار الحولين في ولد المرضعة.....
١٤٠	٧. اشتراط الكمية في الرضاع.....

٨. في تحديد الكمية في الرضاع ١٤١
٩. في التحديد بالعدد ١٤٤
١٠. في تحقق أحد الحدين دون الآخر ١٤٧
١١. ما يعتبر في التقدير بالعدد ١٤٨
١٢. في لزوم اتحاد الفحل وعدمه ١٤٩
- من أحكام الرضاع ١٥٢
١. المحرمات بالرضاع ١٥٢
٢. لا يجوز نكاح أبي المرتضع في أولاد صاحب اللبن ١٥٣
٣. لا يجوز نكاح أبي المرتضع في أولاد المرضعة ١٥٤
٤. في نكاح أولاد أبي المرتضع في أولاد صاحب اللبن ١٥٥
٥. لولحق الرضاع العقد حرم ١٥٦
٦. في بعض مسائل الشك ١٥٧
- الرابع: النكاح في العدة ١٥٧
- هنا مسائل ١٥٨
١. فساد العقد في العدة ١٥٨
٢. شرائط التحريم الأبدي ١٥٩
٣. لا فرق بين الجهل بالموضوع أو بالكم ١٦٠
٤. لا فرق بين أقسام العدة ١٦١
٥. جواز عقد من في عدة لنفسه ١٦١
٦. في أسباب التحريم (٢) ١٦٥
- الخامس: العقد على ذات البعل ١٦٥
- السادس: في ما يحرم بالزنا ١٧٠
١. في حكم الزنا بذات البعل ١٧٠
٢. لا تحرم الزوجة على الزوج بزناها ١٧١
٣. في حرمة بنت المزنى بها على الزاني ١٧٤
٤. عدم حرمة الزوجة بالزنا مع أمها أو بنتها ١٧٧
٥. حرمة بنت العمّة والخالة بالزنا بهما ١٧٩
- السابع: فيما يحرم باللواط ١٨١
١. المحرمات باللواط إجماعاً ١٨١
٢. في شمول الأمّ والبنت للجدّة وبنت الابن والبنت ١٨٤
٣. في شمول الحكم بالنسبة إلى الصغير والموطوء الكبير ١٨٤
٤. لا تحرم على الموطوء، أمّ الواطئ ولا بنته ولا أخته ١٨٥
٥. هل تحرم على الواطئ إذا كان الفعل بعد التزويج ١٨٥

١٨٦	الثامن: فيما يحرم باستيفاء العدد.....
١٨٧	١. في عدد المتعة.....
١٨٩	٢. في نكاح الخامسة بعد طلاق الرابعة.....
١٩٢	التاسع: في الكفر وما يحرم به.....
١٩٢	١. نكاح المسلم للكافرة.....
١٩٤	٢. في نكاح المسلم للكتانية.....
١٩٩	٣. نكاح المسلم للكتانية متعة.....
١٩٩	٤. في نكاح المسلمة للكافر.....
٢٠١	٥. العقد الواقع بين الكفار.....
٢٠٢	العاشر: التزويج حال الإحرام.....
٢٠٣	من أحكام النكاح حال الإحرام.....
٢٠٨	الحادي عشر: اللعان.....
٢٠٩	٧. في النكاح المنقطع وحكمه.....
٢١٠	مشروعية المتعة ودوام جهلها.....
٢١٣	الموارد المكروهة أو المحرمة من متعة.....
٢١٤	المقام الأول: في الأركان.....
٢١٤	الركن الأول: صيغة النكاح المؤقت وشروطها.....
٢١٨	الركن الثاني: في المحل وفيه مسائل.....
٢١٨	١. عدم جواز التمتع بالكافر للمسلمة.....
٢١٨	٢. لا يجوز التمتع بغير الكتانية.....
٢٢٠	٣. في نكاح المجوسية متعة.....
٢٢٠	٤. في اشتراط الإيمان في المرأة المتمتع بها.....
٢٢٢	الركن الثالث: في المهر وفيه مسائل.....
٢٢٤	الركن الرابع: في الأجل وفيه مسائل.....
٢٢٦	المقام الثاني: في الأحكام.....
٢٢٧	١. في تجديد العقد قبل انقضاء الأجل.....
٢٢٨	٢. في الأجل المنفصل عن العقد.....
٢٣٠	٣. في اشتراط عدم الدخول.....
٢٣١	٤. لا طلاق على المتمتع بها.....
٢٣١	٥. جواز العزل في المتعة.....
٢٣٢	٦. التوارث في المتعة.....
٢٣٥	٨. في علة التمتع بها.....

٣٨	أحكام عامة في المهر
٣٩	١. في جواز خلوة العقد عن المهر
٤٠	٢. في ما يصح جعله مهرأ
٤١	٣. لا يتقدر المهر قلة وكثرة
٤٣	٤. في لزوم تعيين المهر
٤٥	٥. في تقويض البضع والامتناع
٤٧	٦. في إلحاق الموت بالطلاق وعدمه
٤٨	٧. في استحقاق مهر المثل مع خلوة النكاح عن المهر
٤٩	٨. في حقوق الزوجين أحدهما على الآخر
٥١	الأمر الأول: في التأكيد على حسن المعاشرة مع النساء ورعاية حقوقهن
٥٣	الأمر الثاني: فيما يجب لها على الزوج
٥٣	١. النفقة، وفيها مسائل
٥٣	٢. الزوجة وكيفية نفقتها
٥٨	الأمر الثالث: حق القسم
٥٨	١. في حق القسم
٥٩	٢. عدم جواز حمله
٦٠	٣. جواز رفع اليد عن نفقة الزوج
٦١	٤. الواجب في القسمة، المضاجعة
٦١	الأمر الرابع: العفو عند الذنب
٦٢	الأمر الخامس: وجوب الجماع في كل أربعة أشهر
٦٣	الأمر السادس: حقوق الزوج على الزوجة وهي أمور
٦٧	١. لا يجب التمكين إذا استلزم المعصية
٦٨	٢. لزوم الإذن من الزوج عند الخروج
٧١	٣. طاعة الزوج
٧٤	مسائلتان
٧٦	١. هل تجب عليها خدمة الزوج
٧٦	٢. في التأكيد على حسن المعاشرة مع الزوج
٧٨	٩. أحكام الأولاد، وفيها مسائل
٨١	١. شرائط لحق الولد بالزوج
٨١	٢. أقصى مدة الحمل
٨٢	

٢٨٧	١٠. أحكام الولادة وما يلحق بها.....
٢٨٧	١. وجوب استقلال النساء حين الوضع.....
٢٨٨	٢. يستحب غسل المولود عند وضعه.....
٢٨٩	٣. استحباب العقيقة.....
٢٩١	٤. في وجوب ختان المولود.....
٢٩٣	٥. وجوب الختان على البالغ الأغلف.....
٢٩٥	١١. العزل وأحكامه.....
٢٩٥	١. جواز العزل وعدمه.....
٢٩٧	٢. في عزل المرأة.....
٢٩٧	٣. حكم الممانعة من الحمل.....
٣٠١	المصادر.....